

1.1 تحديد الإشكالية

لم يخل المجتمع الإنساني منذ وجوده من المخاطر التي أحاطت به من مختلف الجوانب، ولعل أولى المخاطر تلك التي كانت تأتيه في البداية من الطبيعة لذلك حاول السيطرة عليها على مر العصور بمختلف الاختراعات من أجل تطويعها ليتمكن فيما بعد من استغلال خيراتها، حيث لم يجد الإنسان من طريقة لاحتواء هذا الخطر سوى التكنولوجيا التي صارت فيما بعد أهم معالم عصر العولمة .

على الرغم من أن استخدام التكنولوجيا ساعد الإنسان على تطويع الطبيعة إلا أن أفراد المجتمع العالمي المعاصر أصبحوا يشعرون بالخطر على حياتهم وعلى قوتهم ومصدر رزقهم، ذلك أن التكنولوجيا في جانبها السلبي زادت من المخاطر التي صارت تحيط بالإنسان من كل جانب . هذه الوضعية أصبحت تمثل إحدى أهم تحديات التنمية التي تواجه الدول النامية والمتقدمة على حد سواء، وحتى عملية التنمية التي من المفروض أنها وجدت لمساعدة الأشخاص على العيش في هذا العالم المليء بالمخاطر، صارت هي الأخرى تشكل خطرا على الأفراد كونها بدلا من أن تؤدي إلى رفاهية الإنسان والمجتمع وتحقيق أمنه، فقد أدت إلى زيادة فقره وبؤسه وانعدام أمنه نتيجة الإخفاقات التي تتعرض لها تلك العملية . مثل هذه

الأوضاع تكون قد رسمت حالة من الخوف واللاأمن ميزت الواقع الاجتماعي العالمي المعاصر .

يعد مجتمع اليوم **مجتمع المخاطرة** حيث يعاني من مشاكل مخيفة من حوادث الطرقات إلى الجريمة بكل أنواعها من قتل وسرقة إلى مشكلة الإدمان على المخدرات، وفساد الأغذية، وانتشار الأمراض والأوبئة كجنون البقر وأنفلونزا الخنازير، وتلوث البيئة ومشكلات البطالة والفقر وغيرها من الظواهر السلبية التي تهدد أمن المجتمع بكل فئاته حتى أن تلك المصنفة في قمة السلم الاجتماعي لم تعد بعيدة عن حالة الخوف والقلق التي انتشرت عند الجميع .

تعتبر ظاهرة الإرهاب من الظواهر التي أدت إلى زيادة الخطر على الأمن الإنساني، إذ من شأن الفعل الإرهابي زعزعة السكينة لدى الأفراد في المجتمع، سواء انصب ذلك على أشخاصهم أو أموالهم، وقد تعدت ظاهرة الإرهاب مرحلة المحلية وانتقلت إلى العالمية بحيث أصبحت هذه الظاهرة تمثل مصدرا من مصادر الخطر على المجتمع العالمي المعاصر، وهذا ما تحدث عنه عالم الاجتماع الألماني " أولريش بيك " وهو أول من أسس لما أصبح يسمى فيما بعد " علم اجتماع الخطر " .

الإرهاب سلوك ينتهجه بعض الأفراد تجاه بقية أفراد المجتمع نتيجة إحساس يسيطر عليهم بأن الآخرين على خطأ وأنهم فقط هم الذين على صواب، ولا يكتفون بهذا الشعور بل يترجمونه إلى أفعال عدوانية تقودهم إلى التفكير المتواصل في تدمير الكون، بما في

ذلك تدمير أنفسهم. وإذا كان الإرهاب عند الغالبية من الناس هو عمليات القتل والتدمير التي يقوم بها أفراد أو جماعات متطرفة من وقت لآخر، فإن الإرهاب في صورته الخفية هو ما يقف وراء هذه العمليات من أفكار متطرفة وتصورات خطيرة حول ماضي وحاضر ومستقبل هذا الكون بأسره ودور الفكر الإرهابي خاصة في حشد أكبر عدد من الناس ضد العلاقات السائدة في المجتمع قصد تدميرها . وهذا هو الخطر الأكبر الذي أصبح يتهدد البشرية .

الجزائر هي من بين أولى الدول التي تعرضت للعنف الإرهابي لفترة طويلة من الزمن . حيث أدى التغيير الاجتماعي الذي عرفته البلاد بسبب فشل التحول التنموي مع نهاية الثمانينيات إلى دخولها مرحلة عدم استقرار مس كافة المستويات، الثقافية، الاجتماعية، الاقتصادية، السياسية والأمنية، فانتشر بذلك الإرهاب الذي تنوعت أشكاله ووسائله، فمن سلسلة المحاولات لزراعة الاستقرار الأمني في البلاد في بداية التسعينيات حيث عاش الجزائريون مرحلة طويلة من الإرهاب الدموي والذي يعد ضحاياه بعشرات الآلاف، وصولا إلى أحداث العاصمة الجزائرية حيث السيارات المفخخة والانفجارات الدموية المرعبة آخرها التي وقعت يوم الأربعاء 11 أبريل 2007 مخلفة خسائر مادية وبشرية تجعل المتتبع لأحداث الأزمة في الجزائر يقف عند هذه المخلفات طويلا قصد محاولة رسم صورة واقعية لها .

ترك الإرهاب إذن آثارا عديدة ومختلفة في المجتمع الجزائري خلال العشريتين الأخيرتين . حيث لم تستثن هذه الظاهرة أيا من جوانب المجتمع وأيا من أفراده، غير أن فئة منهم كانت أكثر تضررا لأنها مثلت هدفا مباشرا للإرهاب وهي فئة ضحايا الإرهاب التي لم تكن موجودة من قبل وإنما خلقتها هذه الظاهرة من خلال عمليات القتل العشوائي لأبرياء لا علاقة لهم بالقضية التي يتبناها الإرهابيون، بالإضافة إلى عمليات التخريب والتدمير والحرق وغيرها من الأساليب الإرهابية الأخرى التي استهدفت ممتلكات هؤلاء الأشخاص وجعلتهم يتحولون إلى فئة خاصة بعد أن كانوا يعيشون حياة عادية كبقية الشعب الجزائري .

هكذا وفي ظل هذه الظروف غير العادية التي خلقها الإرهاب في الجزائر ثمة مجتمع جزائري جديد يتشكل قد يكون " مجتمع المخاطرة " كما يسميه أولريش بك – أحد المهتمين بقراءة أثر التحولات الراهنة على الروابط الاجتماعية – حيث يعتقد أن الإنسان يحتاج إلى إمكانيات خاصة وضرورية من أجل البقاء في المجتمع المعاصر فهو يحتاج إلى تعليم ويحتاج إلى ضمانات حياتية ومواقع شغل وتأمينات اجتماعية، هذه الشروط – حسب رأيه – قد يغدو في ظلها من الممكن التفاعل مع علاقات يمثل هذا التعقيد، أما إذا ما كانت هذه الشروط غير مضمونة وغير متوفرة في المجتمع فإن عملية البقاء ستكون صعبة وهذا هو " مجتمع المخاطرة " .

إذا كانَّ بيكَّ قد أكد أن مجتمع المخاطرة هو ذلك المجتمع الذي يعيش ظروفًا استثنائية حيث تحيط به مخاطر عديدة من بينها الإرهاب الذي يمثل حسب رأيه مصدرًا من مصادر الخطر، فما هي المخاطر التي يخلفها الإرهاب في المجتمع؟ وهو التساؤل الرئيسي للدراسة الذي تندرج تحته التساؤلات الفرعية التالية :

_____ ما هي المخاطر الاجتماعية التي يخلفها الإرهاب في المجتمع؟ ويشمل هذا التساؤل :

_____ القيم الاجتماعية .

_____ العلاقات الاجتماعية .

_____ ما هي المخاطر الاقتصادية التي يخلفها الإرهاب في المجتمع؟ ويشمل هذا التساؤل :

_____ الملكية الخاصة للأفراد .

_____ المستوى المعيشي .

_____ ما هي المخاطر السياسية التي يخلفها الإرهاب في المجتمع؟ ويشمل هذا التساؤل :

_____ دور المجتمع المدني .

_____ مستوى الوعي السياسي .

3.1 أهمية الدراسة

أصبحت ظاهرة الإرهاب تمثل مصدرا من مصادر الخطر على المجتمع العالمي المعاصر بعد أن تعدت الحدود الجغرافية وانتقلت من مرحلة المحلية إلى العالمية، فالإرهاب أصبح ظاهرة عالمية تجتاح وتهدد معظم دول العالم المتقدم والنامي على حد سواء لأسباب مختلفة وتحت مسميات عديدة إلا أنها تلتقي فيما ترتكبه من جرائم بشعة وما تحدثه من ترويع وتخريب وخوف في المجتمعات التي تنتشر فيها .

تعتبر ظاهرة الإرهاب من الظواهر التي أدت إلى زيادة الخطر على أمن الأفراد في المجتمع الجزائري، ويمكننا بالذاكرة استرجاع مشاهد تلك الأحداث التي عاشها الشعب الجزائري بصورة شبه يومية من أهوال وانفجارات وزهق لأرواح الأبرياء وترويع للآمنين واغتيال لكبار الشخصيات والمتقنين وضرب للسياحة وإعاقة لبرامج الإصلاح وخطط التنمية .

إن موضوع الإرهاب في الجزائر يكتسي أهمية كبيرة لما خلفته هذه الظاهرة من انعكاسات خطيرة على الأفراد وعلى المجتمع بأكمله، خاصة إذا تعلق الأمر بفئة من الجزائريين الذين وجدوا أنفسهم ودون أي مقدمات مصنّفين ضمن فئة خاصة تسمى "فئة ضحايا الإرهاب" وانعكاسات كل ذلك على البناء الاجتماعي في الجزائر .

4.1 أسباب اختيار الموضوع

يرجع سبب اختيارنا لموضوع "آثار ظاهرة الإرهاب في المجتمع الجزائري" إلى كون الإرهاب أصبح مصدرا من مصادر الخطر على المجتمع الجزائري الذي يمكن أن نسميه "مجتمع مخاطرة" لكثرة المخاطر التي صار يتعرض لها خاصة بعد أن انتشرت فيه ظاهرة الإرهاب بشكل لافت، الأمر الذي يجعل البحث في مخلفات الإرهاب بأسلوب علمي أمرا ملحا وذلك من أجل الوصول إلى رسم صورة واقعية وواضحة للتجربة التي خاضتها الجزائر مع الإرهاب .

تعد حالة الخوف الناجمة عن انتشار ظاهرة الإرهاب في المجتمع المعاصر سببا آخر دفعنا لتناول هذا الموضوع، وكان الإنسان المعاصر لم يعد يكفيه خطر الزلازل والفيضانات والبراكين وثقب الأوزون وارتفاع درجات الحرارة بشكل مستمر وغيرها من الكوارث الطبيعية التي تهدد وجوده، ليخلق مخاطر أخرى كالإرهاب الذي أصبح ظاهرة مميزة للمجتمعات الحديثة كالجزائر مثلا .

إن المتتبع للأحداث العالمية يمكنه أن يلاحظ حالة الخوف السائدة بين البشر بسبب الكم الهائل من المخاطر التي أصبحت تهدد استقرار وأمن الأفراد والمجتمعات على حد سواء بل الوجود البشري ككل، هذه الأخطار أصبحت تأتيه من مصادر مختلفة حيث يواجه الإنسان قسوة الطبيعة وتقلباتها والآثار السلبية للتكنولوجيا والانتشار

الهائل للأسلحة النووية والحروب بأشكالها المختلفة حتى أن هناك نوعاً من الحروب صار يسمى "حرباً استباقية"، إن كل ما تقدم ذكره يعد من بين الأسباب التي دفعتنا للخوض في مثل هذا الموضوع.

5.1 هدف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى توضيح الصورة التي خلفها الإرهاب في المجتمع الجزائري بعد أن انتشر فيه لما يقارب عشرين من الزمن، وذلك من خلال وصف بعض التغيرات التي طرأت على الجوانب المختلفة لحياة الجزائريين، الاجتماعية، الاقتصادية والسياسية، بحيث جعلتهم يعيشون حالة غير عادية لم يسبق لهم وأن عاشوها من قبل.

كما نهدف من خلال هذه الدراسة إلى التعمق أكثر في موضوع الإرهاب في الجزائر بما أنه سبق وأن تناولنا أسباب ظهور الإرهاب في الجزائر كموضوع مقدم لنيل شهادة الماجستير، وبالتالي فإن البحث في مخلفات الظاهرة في المجتمع الجزائري كموضوع مقدم لنيل شهادة الدكتوراه سيمكننا من فهم وتوضيح التجربة الجزائرية مع الإرهاب .

6.1 تحديد المفاهيم الأساسية

1.6.1 تحديد مفهوم الإرهاب

يعتبر مصطلح الإرهاب من أكثر المصطلحات اختلافا حول تعريفه تعريفا جامعا مانعا، حيث تعددت بشأنه وجهات النظر، ولعل ذلك يعود إلى اختلاف الثقافات والأيدلوجيات وتباينها من مجتمع لآخر، بمعنى ما يعد فعل إرهابي في مجتمع وثقافة معينة ليس بالضرورة ينظر إليه كفعل إرهابي في بلد له ثقافة وأيدلوجيا أخرى، وربما هذا مرتبط بدوافع هذه الظاهرة وتعقدتها ونشأتها وارتباطها بقوى اجتماعية واقتصادية وسياسية ونفسية، فكثرت بذلك تعريفات لفظ الإرهاب وتعددت المفاهيم والآراء تبعا لتعدد وجهات النظر التي تعبر عنها.

وعليه فسنحاول تحديد مفهوم الإرهاب، ولكن ليس قبل أن نستعرض ما تعنيه هذه الكلمة في اللغة العربية، ثم اللغة الإنجليزية، وأخيرا اللغة الفرنسية، باعتبارها اللغات الأكثر استخداما و تداولاً في العالم.

1.1.6.1 الإرهاب لغة

أ . لفظ الإرهاب في اللغة العربية

المعنى اللغوي للإرهاب كما يقول اللغويون هو الآتي :
«الرَّهْبَةُ والرَّهَبُ : مخافةٌ مع تحرُّزٍ واضطرابٍ ، والإرهابُ : فزع الإبل» . فالإرهاب في اللغة العربية : رهب، رهبة ورهبا ، بالضم وبالفتح وبالتحريك، ورهبانا، بالضم ويحرك : خاف .

وأرهبه واسترهبه : أخافه. (1) والراهب : واحد رهبان في الديانة المسيحية . وهو اسم فاعل من رهب : إذا خاف، أي: الخوف من الله سبحانه وتعالى. وعليه ؛ فالإرهاب في اللغة هو الإفزع والإخافة ، يقال : أرهبه ، ورهبه أي أخافه (2) .

لقد أقر المجمع اللغوي كلمة الإرهاب ككلمة حديثة في اللغة العربية أساسها رهب بمعنى خاف. وإرهاب مصدر أرهب، ومعنى أرهب في اللغة العربية أخاف وأفزع(3)، كما يثير لفظ إرهاب منذ الوهلة الأولى معاني الخوف أو التخويف(4).

وقد أتت كلمة رهبة في اللغة العربية من رهبه رهبا ورهبة خافه، و أرهب فلانا فزعه و خوفه(5)، و الرهبة هي الخوف الشديد أو الخوف الكثيف، والإرهاب هو استخدام ذلك الخوف بغرض الوصول لأهداف معينة (وهذا هو جوهر الإرهاب) والأشخاص الذين يقومون بذلك يسمون إرهابيين(6).

وقد جاء في قاموس لسان العرب معنى كلمة الإرهاب من الفعل رهب، بمعنى خاف، وأرهب، بمعنى خوّف، والرهبة تعني الخوف والفزع(7).

-
- (1) مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ، القاموس المحيط ، ط5 ، (بيروت : مؤسسة الرسالة ، 1416 هـ / 1996م) ، ص118 .
- (2) أبو الفضل ابن منظور ، لسان العرب ، بيروت، دار بيروت للطباعة ، 1955 م، ج 1 ، ص 436 .
- (3) أحمد أبو الروس، الإرهاب والتطرف و العنف الدولي، ط1، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، 2001، ص 24.
- (4) عبد الناصر حريز، النظام السياسي الإرهابي الإسرائيلي، دراسة مقارنة، الموسوعة السياسية العالمية، ط1، دار الجيل، بيروت، (د ت)، ص17.
- (5) محمد فتحي عيد، مرجع سابق، ص21.
- (6) حسن رحمة أحمد، الإرهاب، الشرطي، مجلة شرطية ثقافية شهرية، العدد الثامن، نوفمبر، 2000، ص 52.
- (7) جمال الدين بن منظور، لسان العرب المحيط، (د.ط)، دار بيروت ، بيروت، 1968، ص336.

ويجمع أغلب الكتاب ومن بينهم " تركي ظاهر" على أن اللغة العربية القديمة لم تذكر كلمة الإرهاب و الإرهابي، إذ لم تكن معروفة في الأزمنة القديمة وبالتالي فهي حديثة الاستعمال (1).

لا تقترن الأفعال التي ترتكبها الجماعات الإرهابية بالاحترام بل تقترن بالرعب وليس الرهبة، لذا فإن الترجمة الصحيحة لهذه الكلمة حسب حسين المحمدي البوادي هي إرعاب وليس إرهاب، ومع ذلك فإن المتعارف عليه الآن هو أن يطلق على هذه الأعمال كلمة إرهاب وقد أقر المجمع اللغوي استخدام هذه الكلمة بهذا المعنى (2).

ب- لفظ الإرهاب في اللغة الإنجليزية

ترجع كلمة **terror** في اللغة الإنجليزية في أصولها إلى الفعل اللاتيني **ters** والتي تعني الترويع أو الرعب والهول، ومشتقاتها تدور معظمها حول هذه المعاني المحددة⁽³⁾، و **terrorism** بالإنجليزية تدل على استعمال أساليب إرهابية من قبل أشخاص عاديين و ضعفاء، أي ليسوا في مركز سلطة .

أما إذا استعملت هذه الأساليب من طرف أشخاص في السلطة أي أقوىاء كأداة للسيطرة، فهنا تعني كلمة **terror**⁽⁴⁾.

كما عرف " أوكسفورد " " Oxford " كلمة إرهاب **terrorism** " بأنها مجموع أعمال العنف الصادرة عن مجموعات سياسية لتحقيق أغراض وغايات سياسية، وكلمة إرهابي **terrorist** تشير إلى أي شخص يحاول أن يدعم آرائه بالإكراه أو التهديد والترويع⁽⁵⁾.

- (1) تركي ظاهر، **الإرهاب العالمي**، ط1، دار الحسام، بيروت 1994، ص 11.
- (2) حسين المحمدي بوادي، **العلم بين الإرهاب والديمقراطية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2007م، ص 40 .
- (3) عبد الناصر حريز، مرجع سابق، ص 17
- (4) ثامر إبراهيم الجهماني، **مفهوم الإرهاب في القانون الدولي، دراسة قانونية ناقدة**، ط1، دار الكتاب العربي، الجزائر، 2002، ص 17.

5) Joel Krieger, the oxford companion to politics of the world oxford, university press, New York, 1993, p902.

ج- لفظ الإرهاب في اللغة الفرنسية

بالانتقال إلى اللغة الفرنسية، نجد أن كلمة **terreur** أو **terrorisme** لها نفس المعاني السابقة التي وردت في اللغتين العربية والإنجليزية. إن الإرهاب بمعنى **terrorisme** ككلمة ظهرت بعد تطور الثورة الفرنسية وبالتحديد بدءاً من سنة 1794، وهي مشتقة من كلمة **terreur** وهذه الكلمة بدورها مشتقة من أصل لاتيني **ters** بمعنى جعله يرتعد ويرتجف⁽¹⁾. وتعتبر **terrorisme** كلمة مشكلة من الكلمة اللاتينية **terror** مضافاً إليها المقطع **isme** وأصله باللاتيني **Ismus** وهو من أصل يوناني قديم، ويستخدم مقطع **Isme** في اللغات الحديثة للتعبير عن مفهوم عقلائي أو نظام ذهني، ويعني على الخصوص مذهب أو نظام وهذا الاسم **Ismus** سابق في نشأته عن الصفة **Iste**.

وتعتبر كلمة **terrorisme** تجديد للكلمة اللاتينية السابقة الذكر (**terror**) بدليل عدم وجودها قبل الثورة الفرنسية، فهي إذن تعني نظاماً من الرعب **systeme de terreur**⁽²⁾، وفي موسوعة "لاروس" "Larousse" ورد أن كلمة إرهاب **terrorisme** تعني مجموع أعمال العنف (اعتداء، خطف الرهائن،.. إلخ) التي ترتكبها

المنظمات لخلق جو من اللأمن، والإرهابي **terroriste** هو ذلك الشخص الذي يمارس العنف⁽³⁾.

وقاموس " **Le robert quotidien** " يربط هذا الوصف بزعماء الثورة الفرنسية من اليعاقبة الذين أقاموا حكما مبنيا على الرعب والإرهاب في فرنسا (1793-1794م)، ويعرف الإرهاب بأنه الاستخدام المنظم لوسائل استثنائية للعنف من أجل تحقيق هدف سياسي كالاستيلاء أو المحافظة أو ممارسة السلطة، وعلى وجه الخصوص فهو مجموعة من أعمال عنف واعتداءات فردية أو جماعية أو تدمير تنفذها منظمة سياسية للتأثير على السكان⁽⁴⁾.

(1) ثامر إبراهيم الجهماني، مرجع سابق، ص17.
(2) محمد مؤنس محب الدين، الإرهاب في القانون الجنائي، دراسة قانونية مقارنة على المستويين الوطني والدولي، ط1، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، (د ت)، ص 77.

) Larousse, Boards, **le petit larousse**,

31998,p 1003.

4) Josete Rey deboue, **le robert quotidien**, 1996, p1905.

وسنوضح ذلك عند استعراضنا للتعريف المقدم من طرف الأكاديمية الفرنسية عام 1694 تشرح فيه معنى كلمة رعب، وهذا ما سنقدمه في العنصر الموالي.

2.1.6.1 التعريف القاموسي والموسوعي للإرهاب

في المعاجم العربية نجد تعريفات عديدة للفظ الإرهاب و مشتقاته، ففي المعجم الوسيط نجد عدة تعريفات _____ات تصف كلمة الإرهابيين _____ن على أنهم أولئك الذين يسلكون سبيل العنف والإرهاب لتحقيق أغراض سياسية، وجاء في المنجد أن الإرهابي هو من يلجأ إلى الإرهاب لإقامة سلطته، وقد كان القاسم المشترك بين قواميس اللغة - فيما يتعلق بمعظم مشتقات كلمة رعب - هو ذلك المعنى الآنف الذكر أي المتعلق بالخوف و التخويف⁽¹⁾.

أما منجد اللغة والإعلام فيصف الإرهابي بأنه من يلجأ إلى الإرهاب لإقامة سلطته، والحكم الإرهابي هو نوع من الحكم يقوم على الإرهاب والعنف تعمد إليه حكومات أو جماعات ثورية⁽²⁾.

في حين ترى "موسوعة السياسة" التي تضمنت شرحاً مفصلاً مدعوماً بأمثلة عن الإرهاب، حيث عرفتة على أنه استخدام العنف غير القانوني (أو التهديد به) بأشكاله المختلفة بغية تحقيق هدف

سياسي معين، أو هو استخدام الإكراه لإخضاع طرف مناوئ لمشية الجهة الإرهابية. كما تشير الموسوعة إلى أن الإرهاب ليس وسيلة متفقا على استخدامها، ولا تقره معظم الحركات السياسية، بحيث تنظر إليه على أنه كفاح شعبي ووسيلة مشروعة وسليمة لمقاومة العدوان وتحقيق مبدأ تقرير المصير الذي أقره القانون الدولي ونص عليه ميثاق الأمم المتحدة⁽³⁾.

أما قاموس اللغة الإنجليزية الصادر عن مطابع أوكسفورد فإنه يعرف الإرهاب "بأنه استخدام الرعب خصوصا لتحقيق أغراض سياسية".

(1) حسين عبد الحميد أحمد رشوان، مرجع سابق، ص 41.

(2) المنجد في اللغة والإعلام ، ط20، دار المشرق، بيروت، 1969، ص 282.

(3) عبد الوهاب الكيالي، موسوعة السياسة، ط3، ج1، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، 1990، ص ص 153-154.

وفي القاموس نفسه تعني كلمة **terrorism**، سياسة أو أسلوب يعد الإرهاب وإفزاز المناوئين أو المعارضين لحكومة ما، بينما كلمة إرهابي **terrorist** فتستخدم للإشارة إلى الأسلوب الذي مارسه اليعاقبة وعملاؤهم إبان الثورة الفرنسية، كما أن هذه الكلمة

تشير بوجه عام إلى أي شخص يحاول أن يدعم آراءه بالإكراه أو التهديد و الترويع⁽¹⁾ .

وفيما يتعلق بقاموس الأكاديمية الفرنسية لعام 1694، فقد عرفت كلمة **terreur** كما يلي: " رعب، خوف شديد، اضطراب عنيف"⁽²⁾، ونجد شرحا لمعنى كلمة رعب في نفس القاموس و يتضمن عنصرين:

- **عنصر نفسي**: ويعني الخوف أو الذعر **epouvante** والفرع الشديد **Grande crainte** وكذلك الاضطراب العنيف للنفس **Agitation violente de l'âme** الناجم عن انعكاس ما أو تصور ذهني معين لشر مائل أو خطرات.

- **عنصر مادي**: يصف طريقة أو أسلوب يتعامل مع المظاهر الخارجية للجسم، ويترتب هذا العنصر المادي الجسدي **corporel** على العنصر النفسي **terreur** وهو الرعب، وقد أثرت الثورة الفرنسية الكبرى هذه الكلمة بمفاهيم ومعاني عميقة ودقيقة وصلت في نهاية تطورها إلى كلمة إرهاب **terrorisme**.

وبعد الخامس من سبتمبر عام 1793 قرر ممثلو ثمانية وأربعين دائرة الذين ضمهم دير الرهبان اليعاقبة بأنه حان الوقت لإرهاب المتآمريين، ومنذ تلك اللحظة وضع الرعب « **la terreur** » في جدول الأعمال - وهنا تعني كلمة الرعب معنى جديدا يتميز بأنه النظام الرسمي

والمنهج الخاص للحكومة **Un système de gouvernement**،
وبهذه المهمة خلق الإرهاب كنظام للرعب بواسطة التخويف والذعر.
هذا التحول من كلمة رعب **terreur** إلى كلمة إرهاب
terrorisme كأسلوب أو نظام للحكومة نشأ عن طبيعة الحوادث
التاريخية التي ساهمت بطريق

(1) عبد الناصر حريز، مرجع سابق، ص 20 .

(2) ثامر إبراهيم الجهماني، مرجع سابق، ص 17.

مباشر في خلق هذا النظام، ويتضح لنا مما سبق أن جوهر الإرهاب
إنما يتمثل فيحالة الرعب التي من خلالها يتمكن الفاعل من فرض
سيطرته من أجل تحقيق هدف معين، وليست الوسائل المستخدمة
والقادرة على إحداث هذه الحالة من الرعب إلا عناصر مكونة
للإرهاب⁽¹⁾.

ومما تقدم يتضح أن مصطلح الإرهاب **terrorisme** على هذا
النحو، إنما ينصرف للدلالة على المذهب الذي يتخذ من الرعب أساسا
لنشاطه، وهو ما يمكن تسميته بـ "مذهب الرعب"^{(2)*}.

في موسوعة " " لاروس" نجد أن كلمة إرهاب **terrorisme** تشير إلى مجموع أعمال العنف التي ترتكبها المجموعات الثورية، والإرهابي **terroriste** هو ذلك الشخص الذي يمارس العنف، وقد ارتبط وصف إرهابي بزعماء الثورة الفرنسية من اليعاقبة الذين أقاموا حكما مبنيا على الرعب والإرهاب في فرنسا 1793 .

أما في قاموس السياسة، فنجد أن كلمة إرهابي **terroriste** تعني الشخص الذي يلجأ إلى العنف والرعب ليحقق أهدافه السياسية التي كثيرا ما تتضمن الإطاحة بالنظام القائم . في حين نجد كلمة إرهاب في قاموس العلوم الاجتماعية يشير إلى نوع خاص من الاستبداد غير المقيد بقانون أو قاعدة ولا يعير اهتماما لمسألة أمن ضحاياه وهو يوجه ضرباته - التي لا تأخذ نمطا محددًا - إلى أهداف مقصودة بهدف خلق جو من الرعب والخوف وشل فاعلية ومقاومة الضحايا " (3).

(1) محمد مؤنس محب الدين، مرجع سابق، ص ص 77-81.
(2) مصطفى مصباح دبارة، الإرهاب مفهومه وأهم جرائمه في القانون الدولي الجنائي، ط1، جامعة قار يونس، بنغازي، 1990، ص 42.

* لعل المثل الصارخ للإرهاب كمذهب أيديولوجي، هو ما يسمى بالإرهاب الفوضوي Le terrorisme ouarchist، وهو المذهب الذي يعتمد العنف، العنف وحده، كأداة لتجسيد أفكار الفوضوية وهذا واضح من كلمات "باكونين" الفوضوي الروسي، أكبر أقطاب المذهب، حيث يقول: "نحن نرفض كل تشريع، وكل سلطة تحكم تمييزي، مهما كانت شريعته، بل حتى وإن كان ناشئاً عن الاقتراع العام، لأننا نؤمن بأن كل ذلك لا يمكنه إلا أن يكون في صالح أقلية مسيطرة، ولذلك فإن خلق قسوة تدميرية، ذلك هو تنظيمنا، وتلك هي رسالتنا".

(3) عبد الناصر حريز، مرجع سابق، ص 19.

مما سبق يمكننا القول بأن هناك ربطاً واضحاً - في معظم التعريفات الواردة آنفاً - بين الإرهاب - كشكل من أشكال العنف - والسياسة.

3.1.6.1 الإرهاب شرعاً

في القرآن الكريم، وهو الكتاب المقدس لدى جميع المسلمين بغض النظر عن الطائفة أو مدرسة التفكير التي ينتمون إليها، جاء ذكر مصطلح **الرهبية** ومشتقاته ثمانين مرة، وقد استعملت الكلمة مرة واحدة فحسب بمعنى **إخافة** عدو الله وعدو المؤمنين خلال الجهاد، قال تعالى: ﴿وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾⁽¹⁾، كما تعنى هذه الكلمة في نفس الآية الردع المعروف في موازين القوى العسكرية في أيامنا هذه، حيث تتضمن الآية الكريمة بث **الخوف والرعب** في قلوب الأعداء.

بالإضافة إلى ما سبق فقد وردت كلمة **الرهبية** في القرآن الكريم بمعنى **الخشية** أيضاً **وتقوى** الله سبحانه وتعالى: ﴿يا بني

إسرائيل اذكروا نعمتي التي أنعمت عليكم وأوفوا بعهدي أوف
بعهدكم وإياي فارهبون ﴿ وقوله تعالى : ﴿ وقال الله لا تتخذوا إلهين
إثنين إنما هو إله واحد فإياي فارهبون ﴿، ووردت كذلك لتعني **الخوف**
و**الرعب** مثل قوله تعالى : ﴿ واضمم إليك جناحك من الرهب ﴿، أي
الرعب(2).

كذلك لا يمكن العثور في السنة النبوية الشريفة على أي دليل
على التسامح إزاء الإرهاب مهما كان شكله أو مظهره، وسواء كان
ذلك في زمن السلم أو في زمن الحرب فتوجيهات **محمد صلى الله**
عليه وسلم إلى قاداته، وأوامر **أبي بكر أول الخلفاء الراشدين** تشكل
عرضا وافيا للنزاعات الإنسانية لدى المحاربين الأوائل في الإسلام.

(1) محمد عزيز شكري، **الإرهاب الدولي، دراسة قانونية نافذة**، ط2، دار العلم للملايين، بيروت،
1992، ص 23.

(2) حسين عبد الحميد احمد رشوان، مرجع سابق، ص 41.

كما لا يمكن أن يقال بأن النزعة الإرهابية التي وصف بها "**الحشاشون**"، وهم فرع من الطائفة الإسماعيلية التي ظهرت

فيما بعد في القرن الحادي عشر للميلاد، تجد أساسا روحيا أو أخلاقيا لأفعالهم في الإسلام⁽¹⁾.

وقد وضعت الشريعة الإسلامية منذ حوالي أربعة عشر قرنا أول تشريع قانوني متكامل، يصور الجرائم الإرهابية، حيث أشار إلى صورتين من صور الخروج على السلطة السياسية والنظام الاجتماعي في السلطة، هما جرميتي البغي والحرابة*.

لقد ورد النص على جريمة الحرابة في القرآن الكريم في الآيتين 33، 34 من سورة المائدة حيث يقول تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعُونَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَنْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْرَأَ عَلَيْهِمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾⁽²⁾.

وهذا يعني أن الذين يرتكبون جريمة الحرابة جزاؤهم أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلف، أي أيديهم اليمنى وأرجلهم اليسرى، أو ينفوا من الأرض وذلك على الترتيب فالقتل، لمن قتل، والصلب لمن قتل وأخذ المال، والقتل لمن أخذ المال ولم يقتل، والنفي لمن أخاف فقط⁽³⁾.

لقد ارتكب الإرهابيون في عصرنا الحالي ما يطلق عليه في
الشريعة الإسلامية " قطع الطريق "، وقطاع الطريق هم الذين انقضوا
على النظام يفسدون،
ويفرقون ويقتلون، ويزعجون أمن الناس، ويسمون المحاربون،
ويسمى عملهم حراية، لأنهم يحاربون النظام
ويخرجون عليه من دون أي
مسوغ يسوغ خروجهم

(1) محمد عزيز شكري، مرجع سابق، ص 23.

* تمثل الأولى الثورة المسلحة، أو العصيان والتمرد والخروج على السلطة السياسية في الدولة، أما
الثانية وهي الحراية، وهي من جرائم الحدود، وتتدخل في نطاق الجرائم الجنائية كقطع الطريق، وقتل
الناس، وجرائم السطو، والسرقات بإكراه، وإرهاب الناس، وإشاعة الرعب والفوضى، والخروج على
النظام، وهي من الكبائر المنهى عن اقترافها بالكتاب والسنة والإجماع.

(2) محمد مؤنس محب الدين، مرجع سابق، ص 149.

(3) حسين عبد الحميد أحمد رشوان، مرجع سابق، ص 64.

إلا الفساد في الأرض، قال عليه الصلاة والسلام فيما رواه ابن عمر
"من حمل علينا السلاح فليس منا " وروى أبو هريرة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال: " من خرج على الطاعة وفارق الجماعة
ومات فميتته جاهلية " (1).

وتأسيسها على ما سبق، فإننا نرى أن الإسلام ما هو إلا دين
رحمة لا رهبة ودين أخوة وتسامح، سواء بين المسلمين أنفسهم أو
مع بقية شعوب العالم الأخرى حيث لم يرد في القرآن الكريم أية
دعوة إلى الإرهاب، بل وكما سبق وأن أوردنا فإنه نهى عن كل تلك
الأفعال التي لها علاقة بالإرهاب، فالدين الإسلامي إذن بريء مما
يلصق به من تهمة، إن الإسلام دعا إلى اجتناب الإكراه، حيث ترك
للناس أن يهتدوا بإرادتهم الحرة دون إكراه أو قهر، قال تعالى: ﴿ لا
إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي ﴾ (2). ﴿ أفأنت تكره الناس
حتى يكونوا مؤمنين ﴾ (3).

إن الإسلام مهاجم اليوم من جهتين، الأولى تلك التي يفتحها
عليه المتطرفون الذين يقدمون فتاوى لا علاقة لها بالقرآن الكريم، أو
السنة النبوية الشريفة، وبالتالي يتسترون بالدين من أجل تنفيذ مآربهم .
أما الثانية فهي تلك التي يفتحها عليه الغرب محاولا إصاق تهمة
الإرهاب به، واعتباره دينا يدعو إلى الجهاد الذي يعتبرونه إرهابا.

4.1.6.1 التعريف العلمي الأكاديمي للإرهاب

لما كان الاختلاف كبيرا بين أيديولوجيات العالم في تعريفها
لمصطلح الإرهاب، ارتأينا أن نستعرض أهم التعريفات التي قدمها العالم
الغربي لهذا

المصطلح، ثم نقدم مصطلح الإرهاب من وجهة نظر العالم الثالث
التي ضمناها

الطرح الجزائري للإرهاب وهذا لاعتبارين، أو لهما أن الجزائر دولة من العالم الثالث، وثانيهما أن البحث المقدم من طرفنا يتعلق بدراسة هذه الظاهرة في الجزائر.

-
-
-
-
- (1) محمد موسى عثمان، الإرهاب أبعاده وعلاجه، ط1، مصر، 1996، ص ص 18-19.
 - (2) القرآن الكريم، سورة البقرة: آية 256.
 - (3) القرآن الكريم، سورة يونس: آية 99.

أ- تعريف العالم الغربي

بما أن الإرهاب عانى من غموض في التعريف بخصوص الباعث، والمجال، والهدف، والفاعل، فقد أصبح مقترنا بالأفراد إلى حد كبير، حيث نجد اتفاقية عصبة الأمم لعام 1937* بشأن منع الإرهاب والعقاب عليه، قصرت نصوصها على الأفعال المرتكبة من قبل "فرد" وموجهة نحو " دولة " .

وينبه دوغارد " Dugard " أنه من غير المفاجئ أن الاتفاقية التي تمت صياغتها تحت رعاية عصبة الأمم، كانت معنية أكثر من اللازم بكبح تلك الأعمال التي أدت إلى وضعها وكانت تهدف بصورة

رئيسية إلى حماية رؤساء الدول والشخصيات البارزة العامة الأخرى، وقد تم عقد هذه الاتفاقية مع اتفاقية أخرى تتعلق بإنشاء " المحكمة الجنائية الدولية". وقد

صادقت دولة واحدة فقط هي

الهند على الاتفاقية المتعلقة بالإرهاب، أما الأخرى فلم تصادق عليها أية دولة، ونتيجة لذلك أيا من الاتفاقيتين لم تدخل حيز التنفيذ، مما يشير إلى أن الاهتمام بمكافحة الإرهاب كان مجرد فورة ما لبثت أن خمدت⁽¹⁾.

حيث نجد أن بعض المؤسسات الخاصة التي تهتم بجمع الإحصاءات حول العمليات الإرهابية مثل مؤسسة راند في سانتامونيكا في الولايات المتحدة الأمريكية وبعض الجامعات ومراكز الأبحاث والجهات الحكومية مثل مكتب مكافحة الإرهاب بوزارة الخارجية، تتفق جميعا على إدراج العمليات الإرهابية التي تعتبرها من وجهة نظرها إرهابا في تلك الإحصاءات وتطرح جانبا العمليات التي لا تعتبرها كذلك، ومن ثم تتدخل في عملية الإحصاء وجهة النظر السياسية⁽²⁾.

* لقد كانت هذه الاتفاقية بمثابة رد فعل مباشر على اغتيال عدد من الشخصيات ذات المستوى الرفيع، ووضع مشروعها تلبية لحاجات معينة من قبل الدول، ولكن المناقشات حولها قد أوقفت نتيجة لتساؤل المصلحة، وعلى وجه الخصوص كانت اتفاقية عام 1937 بمثابة رد فعل على اغتيال "الاسكندر الأول" ملك يوغسلافيا، و " لويس بارثون" رئيس مجلس الدولة الفرنسي في " مرسيليا" على أيدي أشخاص يمكن للمرء أن يصفهم اليوم إما بانهم مناضلون يوغسلافيون من أجل الحرية أو اراهبيون، ويتوقف ذلك على العقيدة السياسية للمرء .

(1) محمد عزيز شكري، مرجع سابق، ص 46 .

(2) حسين عبد الحميد أحمد رشوان، مرجع سابق، ص 38 .

وفي المملكة المتحدة عام 1974 ينظر إلى الإرهاب باعتباره " استعمال العنف لأغراض سياسية ويشمل أي استعمال للعنف بغرض وضع الجمهور أو أية شريحة منه بحالة خوف"⁽¹⁾ . كما عرف الفقيه الإسباني " سالدانا " ضمن أعمال مؤتمر "كوبنهاجن" لتوحيد القانون الجنائي 1935 - الإرهاب بمعناه الواسع بأنه "كل جنائية أو جنحة سياسية أو اجتماعية يترتب على تنفيذها أو حتى مجرد الإعلان عنها إشاعة الفرع العام لما لها من طبيعة منشئة لخطر عام، وبمعناه الضيق عنده هو العمل الإرهابي المكون من أعمال إجرامية مرتكبة فقط وبصفة أساسية لنشر الخوف والرعب كعنصر شخصي عن طريق استخدام وسائل قابلة لخلق حالة من الخطر العام - كعنصر موضوعي .

ويرى الدكتور نبيل أحمد حلمي " أن الإرهاب جريمة إنسانية دولية مخالفة لقواعد وتقاليد النظام العام الدولي ولقواعد الإنسانية، وهي الاستخدام غير المشروع للعنف أو التهديد بواسطة فرد أو

جماعة أو دولة، ينتج عنه رعب يعرض للخطر أرواحا بشرية أو يهدد حريات أساسية، ويكون الغرض منه الضغط على الجماعة أو الدولة لكي تغير سلوكها تجاه موضوع ما⁽²⁾.

ويعرفه **Webster** بأنه " نظام حكومي يقوم على الإرعاب والتخويف"، وفي تعريف آخر " هو الاستخدام المنظم للعنف من جماعة أو طائفة من الناس أو من فرد للاحتفاظ بالسلطة والتأثير"⁽³⁾.

وتلخص الأستاذة " **جوليت لودج J.lodge** « في كتابها " **التهديد بالإرهاب the threat of terrorism** " رأي الأستاذة الذين شاركوا معها في تأليف هذا الكتاب فتقول بأنهم اتفقوا على أن الإرهاب هو " وسائل غير شرعية تعتمد استعمال العنف بدون تمييز من أجل القيام بمحاولات التغيير السياسي ".⁽⁴⁾

(1) أمل يازجي، محمد عزيز شكري، الإرهاب الدولي والنظام العالمي الراهن، ط1، دار الفكر، دمشق، 2002، ص ص128-129.

(2) نبيل أحمد حلمي، الإرهاب الدولي وفقا لقواعد القانون الدولي العام، دار النهضة العربية، القاهرة، (د ت)، ص21.

- (3) محمد محي الدين عوض، تشريعات مكافحة الإرهاب في الوطن العربي، الندوة العلمية الخمسون، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1999، ص 55-56.
- (4) عبد الله سليمان سليمان، المقدمات الأساسية في القانون الدولي الجنائي، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، (د ت)، ص 220 .

ويذكر " نيتانياهو Netanyahu " الإسرائيلي أن الإرهاب هو " الإقدام عمدا وبصورة منتظمة على ارتكاب جرائم قتل الأبرياء وتشويههم وتعريضهم للخطر وذلك لبت خوف من أجل غايات سياسية . " كما يقصد كاتب يهودي آخر هو " أي ميراري " العرب من خلال تعريفه للإرهاب على " أنه الاستعمال المنتظم للعنف من قبل أفراد أو جماعات أدنى من الدولة خدمة لأغراض سياسية أو اجتماعية أو دينية والذي يتجاوز وقعه النفسي المقصود النتائج المادية إلى حد بعيد " (1).

ومن خلال التعريف المقدم من طرف " نيتانياهو"، فإن هذا الأخير يجعل الأفراد وحدهم مرتكبي الأعمال الإرهابية، وبالتالي ينفي تهمة الإرهاب عن دولة إسرائيل المزعومة.

في الأخير، يمكننا القول أن الولايات المتحدة الأمريكية زعيمة العالم الغربي، بل العالم ككل، أصبحت معنية بالحفاظ على شكل من الهيمنة تحت قناع "الإرهاب"، وهو شعار راح يحل محل كلمات شائعة معهودة مثل "الشيوعية"

والإساءة لحقوق الإنسان "الخ، حيث أنه وتحت ذريعة " مكافحة الإرهاب " خاضت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية ما أطلق عليه

السياسة الأمريكية "حملة مضادة للإرهاب" وكانت البداية من أفغانستان ثم تلتها العراق ولا ندري من سيليها في القائمة. غير أن الحقيقة العارية تبقى على كل حال هي أن مكافحة الإرهاب " كانت تغطية للتدخل الأمريكي المستمر في الشؤون الداخلية للدول، ولغرض وحيد هو المحافظة على المصالح الأمريكية، كل ما سبق كان نتيجة واضحة لأحداث 11 سبتمبر 2001، حيث تبنت الولايات المتحدة الأمريكية مفهوما خاصا للإرهاب تمثل في : " كل من ليس مع أمريكا فهو يرمى بالإرهاب " ، وليس بعد هذا تعقيب. أما بالنسبة للصهاينة فإن مسألة الإرهاب تمثل تغطية تمويهية ممتازة لإرهابهم العابر لحدود الدول (حيث تعدت على معظم الدول العربية المجاورة وغير

(1) محمد عزيز شكري، مرجع سابق، ص 107

المجاورة تونس مثلا) تحت اسم مكافحة الإرهاب، كما أنها حجة و ذريعة جيدة لارتكاب المجازر ضد السكان المدنيين العرب على أساس أنها تدافع عن " أمنها القومي المزعوم " ضد مقاومة مشروعة في فلسطين أو في باقي الأراضي العربية المحتلة.

ب- تعريف العالم الثالث

عرفت المادة 86 عقوبات المضافة بالقانون رقم 97 لسنة 1992 من التشريع المصري، الإرهاب بأنه " كل استخدام للقوة أو العنف أو التهديد أو الترويع، يلجأ إليه الجاني تنفيذا لمشروع إجرامي، فردي أو جماعي، بهدف الإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر، إذا كان من شأن ذلك إيذاء الأشخاص أو إلقاء الرعب بينهم أو تعريض حياتهم أو حرياتهم أو أمنهم للخطر، أو إلقاء الضرر بالبيئة أو بالاتصالات أو المواصلات أو بالأموال أو بالمباني أو بالأماكن العامة أو الخاصة، أو احتلالها أو الاستيلاء عليه، أو منع وعرقلة ممارسة السلطات العامة أو دور العبادة أو معاهد العلم لأعمالهم، أو تعطيل تطبيق الدستور أو القوانين أو اللوائح⁽¹⁾.

أما قانون العقوبات السوري، فيمثل تشريعا أكثر قدما تم سنه بروية وتفكير، أي أنه لم يأت كرد فعل. فطبقا للمادة 304 من قانون العقوبات السوري*، الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 148 بتاريخ 22 - جوان عام 1949 " يقصد بالأعمال الإرهابية جميع الأفعال التي ترمي إلى إيجاد حالة ذعر، وترتكب بوسائل كالأدوات المتفجرة والأسلحة الحربية والمواد الملتهبة والمنتجات السامة أو المحرقة

(1) أحمد أبو الروس، مرجع سابق، ص25.

* كما يحوي قانون العقوبات السوري على تدرج في العقوبة التي تفرض على الفاعلين، والمحرضين، والمتآمرين، والشركاء في جريمة الإرهاب، حيث أنه وبمقتضى أحكام المادة 2305 من القانون ذاته، فإن المؤامرة التي يقصد منها ارتكاب عمل أو أعمال إرهاب معاقب عليها جنائياً تكون على النحو التالي: المؤامرة التي يقصد منها ارتكاب عمل أو أعمال إرهاب يعاقب عليها بالأشغال الشاقة من عشر سنوات إلى عشرين سنة - كل عمل إرهابي يستوجب الأشغال الشاقة من خمس عشرة سنة إلى عشرين سنة - يستوجب عقوبة الإعدام إذا نتج عنه التخريب ولو جزئياً في بناية عامة أو مؤسسة صناعية أو سفينة أو منشآت أخرى أو التعطيل في سبل المخابرات و المواصلات والنقل، أو إذا أفضى الفعل إلى موت إنسان.

والعوامل الوبائية أو الجرثومية التي من شأنها أن تحدث خطراً عاماً".
وتعتبر جريمة الإرهاب بموجب قانون العقوبات السوري،
جناية خطيرة تقضي إلى عقوبة الإعدام إذا توفرت شروط معينة، بما
في ذلك دون حصر موت الضحية. وهذه هي أقصى عقوبة يوصي بها
جميع المدافعين عن مكافحة الإرهاب تقريبا (1).

كما يقدم " بسيوني" تعريفاً حديثاً، وهذا التعريف وضع في الأصل
من قبله، لكنه قبل فيما بعد في اجتماعات الخبراء الإقليميين في "
فيينا" التي نظمتها الأمم المتحدة خلال الفترة الممتدة بين 14-18
مارس من عام 1988، حيث يعرف الإرهاب على أنه "
إستراتيجية عنف محرم دولياً،

بواعث

تحفزه

عقائدية

(إيديولوجية)، وتتوخى أحداث عنف مرعب داخل شريحة خاصة من مجتمع معين لتحقيق الوصول إلى السلطة أو للقيام بدعاية لمطلب بغض النظر عما إذا كان مقترفو العنف يعملون من أجل أنفسهم ونيابة عنها أو نيابة عن دولة من الدول⁽²⁾.

يعتبر تعريف "بسيوني" أكثر شمولاً من التعريفات السابقة، حيث لم يقتصر تعريفه للإرهاب على الأفراد فحسب، بل شمل أيضاً الدول.

ويقترح "أدونيس العكرة" التعريف التالي للإرهاب "الإرهاب السياسي منهج نزاع عنيف يرمي الفاعل بمقتضاه وبواسطة الرهبة الناجمة عن العنف إلى تغليب رأيه السياسي أو إلى فرض سيطرته على المجتمع أو الدولة من أجل المحافظة على علاقات اجتماعية عامة أو من أجل تغييرها أو تدميرها⁽³⁾.

أما الطرح الجزائري، فيوضح مسألة الإرهاب في عبارات واضحة الصياغة، وهذا ما سنورده فيما يلي:

" بما أن الإرهاب شكل متطرف من أشكال العنف، فإن أسبابه هي تلك التي تستفز استعمال العنف، والعنف يصير إرهاباً عندما تتفاقم الأوضاع المؤدية إلى العنف"⁽⁴⁾.

-
-
-
- (1) أمل يازجي، محمد عزيز شكري، مرجع سابق ص 97.
 - (2) محمد عزيز شكري، مرجع سابق، ص.48
 - (3) أدونيس العكره، الإرهاب السياسي، بحث في اصول الظاهرة وآثارها الإنسانية، ط1، دار الطليعة، بيروت، 1983، ص86.
 - (4) محمد عزيز شكري، مرجع سابق، ص171.

وإذا كان البعض يعرفه على أنه كل عمل عدائي منظم يتم استعماله أو يهدف باستعماله ضد الأفراد والجماعات أو الممتلكات الخاصة لتحقيق أهداف غير مشروعة بما يثير الرعب والفرع بين أفرادها ويؤثر على الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية السائدة فيها⁽¹⁾ . فإن تعريفنا الإجرائي للإرهاب يكون على النحو التالي .

5.1.6.1 التعريف الإجرائي للإرهاب

هو فعل عنيف يهدف مرتكبه إلى إشاعة الذعر والرعب والترويع في المجتمع، بإتباع أساليب خطيرة كالقتل والحرق والنهب والتدمير . يكون موجها نحو المدنيين والمؤسسات والحكومات على حد سواء، ليخلق حالة من عدم الاستقرار تنعكس سلبا على البناء الثقافي والاجتماعي والاقتصادي والسياسي في المجتمع .

(1) خالد مصطفى فهمي، تعويض المضررين من الأعمال الإرهابية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2007م، ص ص 23 ، 24 .